

الفصل الثالث

الوقوف على العلم، والمحافظة عليه من قبل العلماء

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: الوقف على العلم.

المبحث الثاني: محافظة العلماء على الوقف.

الفصل الثالث

الوقوف على العلم، والمحافظة عليه من قبل العلماء

وفيه بحثان:

المبحث الأول

الوقوف على العلم

أدى الوقف دورًا رائدًا ومنميرًا في دعم الحركة العلمية والثقافية في أنحاء العالم الإسلامي، وكان السبب الرئيس لأغلب الإنجازات العلمية والثقافية والاجتماعية والاقتصادية، وحقق حضارة علمية شهدت بها الأعداء في وقت كان العالم يحتاجه الجهل والتخلف والظلام من جميع النواحي.

في عهد هشام الثالث في الأندلس كتب جورج الثاني ملك إنجلترا، والسويد، والنرويج إلى هشام الثالث ما يأتي:

صاحب العظمة هشام الثالث الجليل المقام:

بعد التعظيم والتوقير، فقد سمعنا عن الرقي العظيم الذي تمتع بفيضه الصافي معاهد العلم والصناعات في بلادكم العامرة، فأردنا لأبنائنا اقتباس نماذج هذه الفضائل لتكون بداية حسنة في اقتفاء أثركم لنشر أنوار العلم في بلادنا التي يحتاجها الجهل من أركانها الأربعة، وقد وضعنا ابنة شقيقنا الأميرة "دوبانت" على رأس بعثة بنات الإنجليز لتتشرّف بلثم أهذاب العرش والتماس العطف، ولتكن مع زميلاتنا موضع عناية عظمتكم وحماية الحاشية الكريمة وحذب من لندن اللواتي يستوفرن على تعليمهن، وقد أرفقت الأميرة الصغيرة هدية متواضعة لمقامكم الجليل أرجو التكرم بقبولها مع التعظيم والحب الخالص من خادمتكم جورج!

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: شرعيته:

الوقف على العلم، وما يتعلق به من إنشاء المدارس، والمعاهد، والجامعات، والمكتبات، وصرف الرواتب على الطلبة والمعلمين، مما لا خلاف فيه بين المسلمين..
فالإنفاق على العلم من الإنفاق في سبيل الله ﷻ وطريق الخير والبر، إذ هو من أعظم جهات البر والإنفاق على العلم يعدل الإنفاق على الجهاد في سبيل الله ﷻ؛ لأن الجهاد جهادان:

- أ- جهاد بالعلم والبيان، وكان هذا جهاده ﷺ في المرحلة المبكرة.
 - ب- وجهاد بالسيف والستار، وهذا جهاده ﷺ في المرحلة المذبذبة مع الجهاد السابق.
- قال ابن نجيم ﷺ: "... فعلى هذا إذا وقف على طلبة علم بلدة كذا يجوز..."^(١)
قال ابن عابدين ﷺ: "مطلب في حكم الوقف على طلبة العلم قوله: وإن على طلبة العلم: ظاهره: صحة الوقف عليهم..."^(٢)
وقال الخرشي ﷺ: "ويتأيد الوقف إذا قال تصدقت على الفقراء والمساكين، أو على المساجد، أو طلبة العلم، وما أشبه ذلك..."^(٣)
وقال النووي ﷺ: "وإن وقف على جهة معصية كعمارة الكنائس فباطل، أو جهة قرية كالفقراء، والعلماء، والمساجد، والمدارس صح..."^(٤)
وفي معني المحتاج: "والمراد بالعلماء: أصحاب علوم الشرع"^(٥).
وفي كشف القناع: "الشرط الثاني: أن يكون الوقف على بر... كالفقراء والمساكين والغزاة والعلماء والمتعلمين وكتابة القرآن... والمساجد والمدارس..."^(٦).

(١) البحر الرائق ٥/١٩٩.

(٢) حاشية ابن عابدين ٣/٣٨٧.

(٣) شرح الخرشي ٧/٨٩.

(٤) معني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج ٢/٣٨١.

(٥) المصدر السابق ٢/٣٨١.

(٦) كشف القناع نفسه ٤/٢٤٥.

المطلب الثاني: الوقف على دور العلم، وفيه مسائل:

المسألة الأولى: الوقف على الأزهر:

يعتبر الأزهر من أهم المدارس العلمية الشرعية في تاريخ الإسلام؛ إذ عاش الأزهر يؤدي رسالته في نشر العلم وخدمة العلماء وطلاب العلم أكثر من ألف عام، والذي ضمن للأزهر هذا الاستمرار بتوفيق من الله هو الوقف الإسلامي الذي دعمه اقتصاديًا، وحماه من انقلابات الدول، وكفاه شبر الخن المتعاقبة على مدى تاريخه الطويل. الأوقاف الإسلامية التي يرصدها أهل البذل من الحكام والأثرياء، كانت ضمانًا للاستمرارية في أداء رسالته.

ففي العصر الفاطمي وُجِدَت عدة وثائق ونصوص تلقي ضوءًا على الموارد الأولى للأزهر، وأولى هذه الوثائق وأهمها سجل صدر عن الحاكم بأمر الله ابن العزيز بالله في رمضان سنة ٤٠٠ هـ، ويوقف فيه بعض أملاكه من دور وحوانيت ومخازن لينفق من ريعها على الجامع الأزهر، والجامع الحاكمي، وجامع براشدة، وجامع المقلدس، ودار العلم بالقاهرة، ويفرد فيه لكل منها نصيبًا خاصًا ويفصل وجوه النفقة فيها.

ومن ذلك فيما يختص بالجامع الأزهر، رواتب الخطيب والمشرف والأئمة، وما ينفق على فرش الجامع وتأثيثه وإنارته من الخصر والقناديل والزيت، وعلى إصلاحه وتنظيفه، وإمداده بالماء وغير ذلك من وجوه الإنفاق، وقد فصل ذلك تفصيلًا شاملًا في وثيقة كاملة أثبتها المقرئ بنصها في خطه^(١).

وتعد هذه أول وثيقة لوقفية صدرت عن أحد خلفاء الفاطميين ورثت للأزهر بعض النفقات، وينقل المقرئ عن المسيحي -مؤرخ الدولة الفاطمية- في حوادث سنة ٤٠٥ هـ في عصر الحاكم بأمر الله -أيضًا- أنه قرئ في شهر صفر سجل بتحجيس عدة ضياع

(١) الموعظ والاعتبار بتكر الخطط والآثار للمقرئ ٢/٢٧٤

وغيرها على القراء والفقهاء والمؤذنين بالجامع، وأرزاق المستخدمين "ويفهم من الشطر الأول من هذا النص بأن القراء والأساتذة بالأزهر كانوا من المنتفعين بموارد الأعيان المحبوسة في هذا السجل"^(١).

وفيها أمران:

الأمر الأول: أنواع الأوقاف على الأزهر:

كانت الأوقاف التي تحبس على الأزهر إما أن تكون للأزهر بصفة عامة، وذلك مثل الوقفية السالفة التي أوقفها الحاكم بأمر الله في سنة ٤٠٠ هـ، وإما أن تخصص للأروقة المختلفة بالأزهر أو لأساتذة المذاهب الأربعة، أو للإنفاق على تدريس مادة معينة، ولا سيما علوم القرآن والحديث.

وقد ضلت هذه الموارد الخاصة تنمو على مر العصور، وتوالى أوقاف أهل البلد من السلاطين والأمراء والكبراء على الجامع الأزهر خلال العصور، وكان الحكام يعزونها جيلاً بعد جيل.

وقد استمرت هذه الموارد تزداد شيئاً فشيئاً حتى تضخمتم، وبلغت الأوقاف المصرية العامة طبقاً لإحصاء سنة ١٨١٢م (١٢٢٧هـ)، (٦٠٠,٠٠٠) فدان؛ أي أنها كانت تزيد عن خمس جميع الأراضي المصرية؛ لأن إحصاء جميع الأراضي المصرية سنة ١٨١٣م بلغت فيه مساحة الأراضي المصرية كلها (٢,٥٠٠,٠٠٠) فدان.

وكانت الدولة تُعين ناظرًا على أوقاف الأزهر من المماليك يتولى الإشراف على أوقاف الأزهر وإدارتها والصرف على الأزهر في العصر المملوكي والعصر العثماني، وشيئاً فشيئاً تدخل العلماء إلى أن أصبحوا يتولون النظارة على أوقاف الأزهر، وعلى كثير من الأوقاف الخاصة بالمساجد والمدارس والأسبلة، وخاصة في نهاية العصر العثماني.

وكانت تلك الأوقاف مصدر قوة للمجامع الأزهر، وقد حققت له استقلالاً ذاتياً عن

التأثيرات السياسية، والمذهبية.

فلم يعرف عنه طوال عصوره شيء من ذلك، بل عاش علماء الأزهر وطلابه معززين مكرمين بمنأى عن الخضوع لأحد، وممارس علماءه حرية مطلقة في اختيار الدراسات والبحوث والموضوعات التي تلقى على الطلاب، وفي انتقاء الكتب التي يقرؤها المشايخ عليهم دون إشراف من أحد أو توجيه منه.

الأمر الثاني: جهود العلماء في الحفاظ على موارد الأزهر:

تصدى علماء الأزهر لكل من أراد المساس بأوقاف وأرزاق العلماء. فعندما كثرت الأوقاف أراد بعض الحكام الاستيلاء عليها، فأراد السلطان (الظاهر بريقوق) نقض كل ما أرسده الملوك على المساجد والمدارس والأسبلة وغيرها من وجوه البر، وقال: إن هذه الأراضي أخذت بالخيالة من بيت المال، وقد استوعبت نصف أراضي الدولة، وعقد لذلك مجلساً حافلاً من العلماء لأخذ الرأي والفتوى في هذا الأمر، وحضر المجلس الشيخ (أكمل الدين) شيخ الحنفية في عصره، والشيخ (سراج الدين عمير البلقيني)، والشيخ (البرهان ابن جماعة) وغيرهم من علماء العصر. فاتفقوا على أن ما أرسده الملوك والأمراء من رزق يخرج من بيت المال لا سبيل إلى نقضه. وانفصل المجلس على هذا.

وفي سنة ١١٢١هـ تصدى علماء المذاهب الأربعة للوالي التركي إبراهيم باشا القبوداني؛ لأنه أراد نقض ما أرسده أكابر مصر على الزوايا والمساجد والمدارس، وأعلنوا فتواهم في جراحة لا يجوز نقض ما حبسه أهل البر من الأراضي والعقارات والأرزاق، حيث كان المرصد عليهم من العلماء، والفقراء، والأيتام، وطلبة العلم.

وكان في مقدمة هؤلاء العلماء الذين تصدوا لهذه الفتوى: الشيخ على ابن السيد على الحميني الحنفي، والشيخ على العقدي الحنفي، والشيخ أحمد النفرواي المالكي، والشيخ محمد شبن المالكي، والشيخ أحمد الشرقي شيخ رواق المغاربة بالأزهر، والشيخ محمد الزرقاني شارح

الموطأ، والشيخ عبد الباقي القليلبي المالكي، والشيخ عبد ربه الديوي الشافعي، والشيخ منصور المنوفي، والشيخ محمد الأحمد الشافعي، والشيخ أحمد المقدسي الحنبلي.

وقد كتب هؤلاء العلماء السالفون فتواهم على طريقة السؤال والجواب، وعقدوا اجتماعاً في بيت "قطاس بك العقاري" حيث وحضر الاجتماع جمع غفير من أكاابر مصر وحكامها وعلمائها وغيرهم، وقرأ عليهم هذه الفتوى الشيخ عيسى الصفدي فاستحسنها الحاضرون، ثم أرسلوها إلى الوالي التركي إبراهيم باشا المذكور فعائد في ذلك، فكتب العلماء والأكاابر عريضة إلى السلطان وأرسلوا معها هذه الفتوى إلى السلطان أحمد خان الخليفة العثماني، فأمر بكتابة خط شريف بإبقاء الإرسادات والمتربات على ما هي عليه من غير نقض ولا إبرام، وأرسلت تلك الأوامر السلطانية إلى مصر، وانتصر العلماء في الدفاع عن حقوقهم^(١).

وقد تولى بعض العلماء النظارة على الأوقاف وعلى الأخص قبل استيلاء محمد علي باشا عليها.

• فالشيخ عبدالله الشرفاوي شيخ الأزهر (ت: ١٢٢٧هـ) تولى النظر على الأوقاف الآتية:

- وقف كل من عمرو بن العاص رضي الله عنه، وإبراهيم بن سعد الخبال في ١٩ من شوال سنة ١٢١٣هـ.

- وقف علي باشا في ٢٦ ذي القعدة ١٢١٣هـ.

- النظر على وقف إسماعيل المعاجني في ١٦ جمادي الأولى سنة ١٢٢٠هـ.

- النظر على وقف شقرون المغربي في ٢٦ من ربيع الأول سنة ١٢٢٤هـ.

• والشيخ محمد المهدي (ت: ١٢٣٠هـ) الذي عاصر فترة ما قبل الحملة الفرنسية

وما بعدها تذكر تقارير النظار أنه تولى النظارة على الأوقاف التالية:

- النظر على وقف نفيسة خاتون بنت حسين جرونجي في ذي القعدة سنة

١٢٠٥هـ.

(١) تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار للمحبتي ٢٦٢/٣

- النظر على أوقاف السلطان الغوري في أول ذي الحجة ١٢١٣هـ.
- النظر على وقف السلطان برقوق وولده قرج وأتباعه في ٢٧ من جمادى الآخر سنة ١٢١٤هـ.
- النظر على أوقاف الإمامين الشافعي والليث في ٦ رجب سنة ١٢٢٤هـ.
- والشيخ محمد الأمير (ت: ١٢٣٢هـ) تولى النظر على الأوقاف التالية:
 - النظر على أوقاف الجامع الأزهر في ١٣ رمضان ١٢٢٠هـ.
 - النظر على أوقاف الحرمين الشريفين في ١٦ من جمادى الآخرة سنة ١٢٠٧هـ.
 - النظر على وقف القاضي عبدالكريم بن غنام، وعلى زاويته المعروفة بالغنامية في ١٧ من جمادى الأولى سنة ١٢٢١هـ.
 - والشيخ محمد أبو الأنوار وفا السادات (ت: ١٢٢٨هـ) تولى النظر على:
 - وقف الحسين عليه السلام وابنته زينب في جمادى الآخرة سنة ١٢٠٢هـ.
 - النظر على وقف طومان باي في ٢٥ جمادى الآخرة سنة ١٢١٤هـ.
 - والشيخ عبدالرحمن الجبرتي المؤرخ (١١٦٨-١٢٤٠هـ) تولى النظر على وقف زاوية الشيخ عبدالكريم المعروفة بزاوية الأحمدية في ٢٤ من محرم سنة ١٢٢٠هـ.
 - النظر على وقف السلطان إنيال، وأحمد بن إنيال في ٦ من جمادى الآخرة سنة ١٢٠٧هـ.
 - والشيخ عبدالرحمن السجيني تولى النظر على وقف المدرسة الصالحية (مدرسة الصالح نجم الدين أيوب بالقاهرة) في ١٠ رمضان ١٢٠٨هـ.

المسألة الثانية: الوقف على الكتاب:

"الكتاب" أقيم لتعليم الصبيان القراءة، والكتابة والقرآن وبعض العلوم العربية، والرياضيات، وقد وجدت هذه الكتابات قديماً في الإسلام، وقد ذكر بعض المؤرخين أنها وجدت في عصر الصحابة عليهم السلام، وكانت من الكثرة بحيث عد ابن حوقل ثلاثمائة كتاب

في مدينة واحدة من مدن صقلية^(١).

وكان "الكتاب" في بعض البلدان من السعة بحيث يضم مئات وآلاف من الطلاب، ومما يروى عن أبي القاسم البلخي أنه كان له كتاب يتعلم فيه ثلاثة آلاف تلميذ، وكان كتابه فسيحاً جداً، ولذلك كان أبو القاسم يحتاج إلى أن يركب حملاً ليرتد بين طلابه، وليشرف على شؤونهم^(٢).

وكانت هذه الكتائب تقوم بأموال الأوقاف.

المسألة الثالثة: الوقف على المدارس:

بدأ إنشاؤها بعد أن استقرت حركة الفتوحات الإسلامية نسبياً، وبعد أن تضاعف إقبال طلاب العلم على حلقات المساجد، وكثر بناء هذه المدارس حتى ملأت مدن العالم الإسلامي من أقصاه إلى أقصاه، ويذكر التاريخ نفراً من أمراء المسلمين كانت لهم اليد الطولى في إنشاء المدارس في مختلف الأمصار، منهم صلاح الدين الأيوبي الذي أنشأ المدارس في جميع المدن التي كانت تحت سلطانه في مصر، ودمشق، والموصل، وبيت المقدس، ونور الدين الشهيد الذي ملأ بلاد العراق وخراسان بالمدارس حتى قيل: إنه في كل مدينة في العراق وخراسان مدرسة، وكان هذا الوزير كلما وجد في بلدة عالماً تميز وتبحر في العلم بنى له مدرسة ووقف عليها وقفاً، وجعل فيها دار كتب.

وبجانب هؤلاء العظماء كان الأمراء والأغنياء، والتجار يتسابقون في بناء المدارس والوقوف عليها بما يضمن استمرار وإقبال الطلاب على الدراسة فيها، وكثيرون جداً هم الذين جعلوا بيوتهم مدارس وجعلوا ما فيها من كتب وما يتبعها من عقار وقفاً على طلاب العلم الدارسين فيها^(٣).

(١) ينظر: معجم البلدان ٤/١٧، ٤١٨، مجلة الوعي الإسلامي عدد (٣٨٢) ص ٣٧.

(٢) ينظر: المرجع نفسه، ٤/٧٩، ٤٨٠، مجلة الوعي الإسلامي عدد (٣٨٢) ص ٣٧.

(٣) ينظر: البداية والنهاية ١٦/١٦، ١٩، ٧٤، ١٠٢، ٣٤١/٦، ١٧٢، ١٧٤، ٢٣٣، ٢٣٤، ١٧، ١٧٤، ١٧٥، ١٧٦، ١٧٧، ١٧٨، ١٧٩، ١٨٠، ١٨١، ١٨٢، ١٨٣، ١٨٤، ١٨٥، ١٨٦، ١٨٧، ١٨٨، ١٨٩، ١٩٠، ١٩١، ١٩٢، ١٩٣، ١٩٤، ١٩٥، ١٩٦، ١٩٧، ١٩٨، ١٩٩، ٢٠٠، ٢٠١، ٢٠٢، ٢٠٣، ٢٠٤، ٢٠٥، ٢٠٦، ٢٠٧، ٢٠٨، ٢٠٩، ٢١٠، ٢١١، ٢١٢، ٢١٣، ٢١٤، ٢١٥، ٢١٦، ٢١٧، ٢١٨، ٢١٩، ٢٢٠، ٢٢١، ٢٢٢، ٢٢٣، ٢٢٤، ٢٢٥، ٢٢٦، ٢٢٧، ٢٢٨، ٢٢٩، ٢٣٠، ٢٣١، ٢٣٢، ٢٣٣، ٢٣٤، ٢٣٥، ٢٣٦، ٢٣٧، ٢٣٨، ٢٣٩، ٢٤٠، ٢٤١، ٢٤٢، ٢٤٣، ٢٤٤، ٢٤٥، ٢٤٦، ٢٤٧، ٢٤٨، ٢٤٩، ٢٥٠، ٢٥١، ٢٥٢، ٢٥٣، ٢٥٤، ٢٥٥، ٢٥٦، ٢٥٧، ٢٥٨، ٢٥٩، ٢٦٠، ٢٦١، ٢٦٢، ٢٦٣، ٢٦٤، ٢٦٥، ٢٦٦، ٢٦٧، ٢٦٨، ٢٦٩، ٢٧٠، ٢٧١، ٢٧٢، ٢٧٣، ٢٧٤، ٢٧٥، ٢٧٦، ٢٧٧، ٢٧٨، ٢٧٩، ٢٨٠، ٢٨١، ٢٨٢، ٢٨٣، ٢٨٤، ٢٨٥، ٢٨٦، ٢٨٧، ٢٨٨، ٢٨٩، ٢٩٠، ٢٩١، ٢٩٢، ٢٩٣، ٢٩٤، ٢٩٥، ٢٩٦، ٢٩٧، ٢٩٨، ٢٩٩، ٣٠٠، ٣٠١، ٣٠٢، ٣٠٣، ٣٠٤، ٣٠٥، ٣٠٦، ٣٠٧، ٣٠٨، ٣٠٩، ٣١٠، ٣١١، ٣١٢، ٣١٣، ٣١٤، ٣١٥، ٣١٦، ٣١٧، ٣١٨، ٣١٩، ٣٢٠، ٣٢١، ٣٢٢، ٣٢٣، ٣٢٤، ٣٢٥، ٣٢٦، ٣٢٧، ٣٢٨، ٣٢٩، ٣٣٠، ٣٣١، ٣٣٢، ٣٣٣، ٣٣٤، ٣٣٥، ٣٣٦، ٣٣٧، ٣٣٨، ٣٣٩، ٣٤٠، ٣٤١، ٣٤٢، ٣٤٣، ٣٤٤، ٣٤٥، ٣٤٦، ٣٤٧، ٣٤٨، ٣٤٩، ٣٥٠، ٣٥١، ٣٥٢، ٣٥٣، ٣٥٤، ٣٥٥، ٣٥٦، ٣٥٧، ٣٥٨، ٣٥٩، ٣٦٠، ٣٦١، ٣٦٢، ٣٦٣، ٣٦٤، ٣٦٥، ٣٦٦، ٣٦٧، ٣٦٨، ٣٦٩، ٣٧٠، ٣٧١، ٣٧٢، ٣٧٣، ٣٧٤، ٣٧٥، ٣٧٦، ٣٧٧، ٣٧٨، ٣٧٩، ٣٨٠، ٣٨١، ٣٨٢، ٣٨٣، ٣٨٤، ٣٨٥، ٣٨٦، ٣٨٧، ٣٨٨، ٣٨٩، ٣٩٠، ٣٩١، ٣٩٢، ٣٩٣، ٣٩٤، ٣٩٥، ٣٩٦، ٣٩٧، ٣٩٨، ٣٩٩، ٤٠٠، ٤٠١، ٤٠٢، ٤٠٣، ٤٠٤، ٤٠٥، ٤٠٦، ٤٠٧، ٤٠٨، ٤٠٩، ٤١٠، ٤١١، ٤١٢، ٤١٣، ٤١٤، ٤١٥، ٤١٦، ٤١٧، ٤١٨، ٤١٩، ٤٢٠، ٤٢١، ٤٢٢، ٤٢٣، ٤٢٤، ٤٢٥، ٤٢٦، ٤٢٧، ٤٢٨، ٤٢٩، ٤٣٠، ٤٣١، ٤٣٢، ٤٣٣، ٤٣٤، ٤٣٥، ٤٣٦، ٤٣٧، ٤٣٨، ٤٣٩، ٤٤٠، ٤٤١، ٤٤٢، ٤٤٣، ٤٤٤، ٤٤٥، ٤٤٦، ٤٤٧، ٤٤٨، ٤٤٩، ٤٥٠، ٤٥١، ٤٥٢، ٤٥٣، ٤٥٤، ٤٥٥، ٤٥٦، ٤٥٧، ٤٥٨، ٤٥٩، ٤٦٠، ٤٦١، ٤٦٢، ٤٦٣، ٤٦٤، ٤٦٥، ٤٦٦، ٤٦٧، ٤٦٨، ٤٦٩، ٤٧٠، ٤٧١، ٤٧٢، ٤٧٣، ٤٧٤، ٤٧٥، ٤٧٦، ٤٧٧، ٤٧٨، ٤٧٩، ٤٨٠، ٤٨١، ٤٨٢، ٤٨٣، ٤٨٤، ٤٨٥، ٤٨٦، ٤٨٧، ٤٨٨، ٤٨٩، ٤٩٠، ٤٩١، ٤٩٢، ٤٩٣، ٤٩٤، ٤٩٥، ٤٩٦، ٤٩٧، ٤٩٨، ٤٩٩، ٥٠٠، ٥٠١، ٥٠٢، ٥٠٣، ٥٠٤، ٥٠٥، ٥٠٦، ٥٠٧، ٥٠٨، ٥٠٩، ٥١٠، ٥١١، ٥١٢، ٥١٣، ٥١٤، ٥١٥، ٥١٦، ٥١٧، ٥١٨، ٥١٩، ٥٢٠، ٥٢١، ٥٢٢، ٥٢٣، ٥٢٤، ٥٢٥، ٥٢٦، ٥٢٧، ٥٢٨، ٥٢٩، ٥٣٠، ٥٣١، ٥٣٢، ٥٣٣، ٥٣٤، ٥٣٥، ٥٣٦، ٥٣٧، ٥٣٨، ٥٣٩، ٥٤٠، ٥٤١، ٥٤٢، ٥٤٣، ٥٤٤، ٥٤٥، ٥٤٦، ٥٤٧، ٥٤٨، ٥٤٩، ٥٥٠، ٥٥١، ٥٥٢، ٥٥٣، ٥٥٤، ٥٥٥، ٥٥٦، ٥٥٧، ٥٥٨، ٥٥٩، ٥٦٠، ٥٦١، ٥٦٢، ٥٦٣، ٥٦٤، ٥٦٥، ٥٦٦، ٥٦٧، ٥٦٨، ٥٦٩، ٥٧٠، ٥٧١، ٥٧٢، ٥٧٣، ٥٧٤، ٥٧٥، ٥٧٦، ٥٧٧، ٥٧٨، ٥٧٩، ٥٨٠، ٥٨١، ٥٨٢، ٥٨٣، ٥٨٤، ٥٨٥، ٥٨٦، ٥٨٧، ٥٨٨، ٥٨٩، ٥٩٠، ٥٩١، ٥٩٢، ٥٩٣، ٥٩٤، ٥٩٥، ٥٩٦، ٥٩٧، ٥٩٨، ٥٩٩، ٦٠٠، ٦٠١، ٦٠٢، ٦٠٣، ٦٠٤، ٦٠٥، ٦٠٦، ٦٠٧، ٦٠٨، ٦٠٩، ٦١٠، ٦١١، ٦١٢، ٦١٣، ٦١٤، ٦١٥، ٦١٦، ٦١٧، ٦١٨، ٦١٩، ٦٢٠، ٦٢١، ٦٢٢، ٦٢٣، ٦٢٤، ٦٢٥، ٦٢٦، ٦٢٧، ٦٢٨، ٦٢٩، ٦٣٠، ٦٣١، ٦٣٢، ٦٣٣، ٦٣٤، ٦٣٥، ٦٣٦، ٦٣٧، ٦٣٨، ٦٣٩، ٦٤٠، ٦٤١، ٦٤٢، ٦٤٣، ٦٤٤، ٦٤٥، ٦٤٦، ٦٤٧، ٦٤٨، ٦٤٩، ٦٥٠، ٦٥١، ٦٥٢، ٦٥٣، ٦٥٤، ٦٥٥، ٦٥٦، ٦٥٧، ٦٥٨، ٦٥٩، ٦٦٠، ٦٦١، ٦٦٢، ٦٦٣، ٦٦٤، ٦٦٥، ٦٦٦، ٦٦٧، ٦٦٨، ٦٦٩، ٦٧٠، ٦٧١، ٦٧٢، ٦٧٣، ٦٧٤، ٦٧٥، ٦٧٦، ٦٧٧، ٦٧٨، ٦٧٩، ٦٨٠، ٦٨١، ٦٨٢، ٦٨٣، ٦٨٤، ٦٨٥، ٦٨٦، ٦٨٧، ٦٨٨، ٦٨٩، ٦٩٠، ٦٩١، ٦٩٢، ٦٩٣، ٦٩٤، ٦٩٥، ٦٩٦، ٦٩٧، ٦٩٨، ٦٩٩، ٧٠٠، ٧٠١، ٧٠٢، ٧٠٣، ٧٠٤، ٧٠٥، ٧٠٦، ٧٠٧، ٧٠٨، ٧٠٩، ٧١٠، ٧١١، ٧١٢، ٧١٣، ٧١٤، ٧١٥، ٧١٦، ٧١٧، ٧١٨، ٧١٩، ٧٢٠، ٧٢١، ٧٢٢، ٧٢٣، ٧٢٤، ٧٢٥، ٧٢٦، ٧٢٧، ٧٢٨، ٧٢٩، ٧٣٠، ٧٣١، ٧٣٢، ٧٣٣، ٧٣٤، ٧٣٥، ٧٣٦، ٧٣٧، ٧٣٨، ٧٣٩، ٧٤٠، ٧٤١، ٧٤٢، ٧٤٣، ٧٤٤، ٧٤٥، ٧٤٦، ٧٤٧، ٧٤٨، ٧٤٩، ٧٥٠، ٧٥١، ٧٥٢، ٧٥٣، ٧٥٤، ٧٥٥، ٧٥٦، ٧٥٧، ٧٥٨، ٧٥٩، ٧٦٠، ٧٦١، ٧٦٢، ٧٦٣، ٧٦٤، ٧٦٥، ٧٦٦، ٧٦٧، ٧٦٨، ٧٦٩، ٧٧٠، ٧٧١، ٧٧٢، ٧٧٣، ٧٧٤، ٧٧٥، ٧٧٦، ٧٧٧، ٧٧٨، ٧٧٩، ٧٨٠، ٧٨١، ٧٨٢، ٧٨٣، ٧٨٤، ٧٨٥، ٧٨٦، ٧٨٧، ٧٨٨، ٧٨٩، ٧٩٠، ٧٩١، ٧٩٢، ٧٩٣، ٧٩٤، ٧٩٥، ٧٩٦، ٧٩٧، ٧٩٨، ٧٩٩، ٨٠٠، ٨٠١، ٨٠٢، ٨٠٣، ٨٠٤، ٨٠٥، ٨٠٦، ٨٠٧، ٨٠٨، ٨٠٩، ٨١٠، ٨١١، ٨١٢، ٨١٣، ٨١٤، ٨١٥، ٨١٦، ٨١٧، ٨١٨، ٨١٩، ٨٢٠، ٨٢١، ٨٢٢، ٨٢٣، ٨٢٤، ٨٢٥، ٨٢٦، ٨٢٧، ٨٢٨، ٨٢٩، ٨٣٠، ٨٣١، ٨٣٢، ٨٣٣، ٨٣٤، ٨٣٥، ٨٣٦، ٨٣٧، ٨٣٨، ٨٣٩، ٨٤٠، ٨٤١، ٨٤٢، ٨٤٣، ٨٤٤، ٨٤٥، ٨٤٦، ٨٤٧، ٨٤٨، ٨٤٩، ٨٥٠، ٨٥١، ٨٥٢، ٨٥٣، ٨٥٤، ٨٥٥، ٨٥٦، ٨٥٧، ٨٥٨، ٨٥٩، ٨٦٠، ٨٦١، ٨٦٢، ٨٦٣، ٨٦٤، ٨٦٥، ٨٦٦، ٨٦٧، ٨٦٨، ٨٦٩، ٨٧٠، ٨٧١، ٨٧٢، ٨٧٣، ٨٧٤، ٨٧٥، ٨٧٦، ٨٧٧، ٨٧٨، ٨٧٩، ٨٨٠، ٨٨١، ٨٨٢، ٨٨٣، ٨٨٤، ٨٨٥، ٨٨٦، ٨٨٧، ٨٨٨، ٨٨٩، ٨٩٠، ٨٩١، ٨٩٢، ٨٩٣، ٨٩٤، ٨٩٥، ٨٩٦، ٨٩٧، ٨٩٨، ٨٩٩، ٩٠٠، ٩٠١، ٩٠٢، ٩٠٣، ٩٠٤، ٩٠٥، ٩٠٦، ٩٠٧، ٩٠٨، ٩٠٩، ٩١٠، ٩١١، ٩١٢، ٩١٣، ٩١٤، ٩١٥، ٩١٦، ٩١٧، ٩١٨، ٩١٩، ٩٢٠، ٩٢١، ٩٢٢، ٩٢٣، ٩٢٤، ٩٢٥، ٩٢٦، ٩٢٧، ٩٢٨، ٩٢٩، ٩٣٠، ٩٣١، ٩٣٢، ٩٣٣، ٩٣٤، ٩٣٥، ٩٣٦، ٩٣٧، ٩٣٨، ٩٣٩، ٩٤٠، ٩٤١، ٩٤٢، ٩٤٣، ٩٤٤، ٩٤٥، ٩٤٦، ٩٤٧، ٩٤٨، ٩٤٩، ٩٥٠، ٩٥١، ٩٥٢، ٩٥٣، ٩٥٤، ٩٥٥، ٩٥٦، ٩٥٧، ٩٥٨، ٩٥٩، ٩٦٠، ٩٦١، ٩٦٢، ٩٦٣، ٩٦٤، ٩٦٥، ٩٦٦، ٩٦٧، ٩٦٨، ٩٦٩، ٩٧٠، ٩٧١، ٩٧٢، ٩٧٣، ٩٧٤، ٩٧٥، ٩٧٦، ٩٧٧، ٩٧٨، ٩٧٩، ٩٨٠، ٩٨١، ٩٨٢، ٩٨٣، ٩٨٤، ٩٨٥، ٩٨٦، ٩٨٧، ٩٨٨، ٩٨٩، ٩٩٠، ٩٩١، ٩٩٢، ٩٩٣، ٩٩٤، ٩٩٥، ٩٩٦، ٩٩٧، ٩٩٨، ٩٩٩، ١٠٠٠، ١٠٠١، ١٠٠٢، ١٠٠٣، ١٠٠٤، ١٠٠٥، ١٠٠٦، ١٠٠٧، ١٠٠٨، ١٠٠٩، ١٠١٠، ١٠١١، ١٠١٢، ١٠١٣، ١٠١٤، ١٠١٥، ١٠١٦، ١٠١٧، ١٠١٨، ١٠١٩، ١٠٢٠، ١٠٢١، ١٠٢٢، ١٠٢٣، ١٠٢٤، ١٠٢٥، ١٠٢٦، ١٠٢٧، ١٠٢٨، ١٠٢٩، ١٠٣٠، ١٠٣١، ١٠٣٢، ١٠٣٣، ١٠٣٤، ١٠٣٥، ١٠٣٦، ١٠٣٧، ١٠٣٨، ١٠٣٩، ١٠٤٠، ١٠٤١، ١٠٤٢، ١٠٤٣، ١٠٤٤، ١٠٤٥، ١٠٤٦، ١٠٤٧، ١٠٤٨، ١٠٤٩، ١٠٥٠، ١٠٥١، ١٠٥٢، ١٠٥٣، ١٠٥٤، ١٠٥٥، ١٠٥٦، ١٠٥٧، ١٠٥٨، ١٠٥٩، ١٠٦٠، ١٠٦١، ١٠٦٢، ١٠٦٣، ١٠٦٤، ١٠٦٥، ١٠٦٦، ١٠٦٧، ١٠٦٨، ١٠٦٩، ١٠٧٠، ١٠٧١، ١٠٧٢، ١٠٧٣، ١٠٧٤، ١٠٧٥، ١٠٧٦، ١٠٧٧، ١٠٧٨، ١٠٧٩، ١٠٨٠، ١٠٨١، ١٠٨٢، ١٠٨٣، ١٠٨٤، ١٠٨٥، ١٠٨٦، ١٠٨٧، ١٠٨٨، ١٠٨٩، ١٠٩٠، ١٠٩١، ١٠٩٢، ١٠٩٣، ١٠٩٤، ١٠٩٥، ١٠٩٦، ١٠٩٧، ١٠٩٨، ١٠٩٩، ١١٠٠، ١١٠١، ١١٠٢، ١١٠٣، ١١٠٤، ١١٠٥، ١١٠٦، ١١٠٧، ١١٠٨، ١١٠٩، ١١١٠، ١١١١، ١١١٢، ١١١٣، ١١١٤، ١١١٥، ١١١٦، ١١١٧، ١١١٨، ١١١٩، ١١٢٠، ١١٢١، ١١٢٢، ١١٢٣، ١١٢٤، ١١٢٥، ١١٢٦، ١١٢٧، ١١٢٨، ١١٢٩، ١١٣٠، ١١٣١، ١١٣٢، ١١٣٣، ١١٣٤، ١١٣٥، ١١٣٦، ١١٣٧، ١١٣٨، ١١٣٩، ١١٤٠، ١١٤١، ١١٤٢، ١١٤٣، ١١٤٤، ١١٤٥، ١١٤٦، ١١٤٧، ١١٤٨، ١١٤٩، ١١٥٠، ١١٥١، ١١٥٢، ١١٥٣، ١١٥٤، ١١٥٥، ١١٥٦، ١١٥٧، ١١٥٨، ١١٥٩، ١١٦٠، ١١٦١، ١١٦٢، ١١٦٣، ١١٦٤، ١١٦٥، ١١٦٦، ١١٦٧، ١١٦٨، ١١٦٩، ١١٧٠، ١١٧١، ١١٧٢، ١١٧٣، ١١٧٤، ١١٧٥، ١١٧٦، ١١٧٧، ١١٧٨، ١١٧٩، ١١٨٠، ١١٨١، ١١٨٢، ١١٨٣، ١١٨٤، ١١٨٥، ١١٨٦، ١١٨٧، ١١٨٨، ١١٨٩، ١١٩٠، ١١٩١، ١١٩٢، ١١٩٣، ١١٩٤، ١١٩٥، ١١٩٦، ١١٩٧، ١١٩٨، ١١٩٩، ١٢٠٠، ١٢٠١، ١٢٠٢، ١٢٠٣، ١٢٠٤، ١٢٠٥، ١٢٠٦، ١٢٠٧، ١٢٠٨، ١٢٠٩، ١٢١٠، ١٢١١، ١٢١٢، ١٢١٣، ١٢١٤، ١٢١٥، ١٢١٦، ١٢١٧، ١٢١٨، ١٢١٩، ١٢٢٠، ١٢٢١، ١٢٢٢، ١٢٢٣، ١٢٢٤، ١٢٢٥، ١٢٢٦، ١٢٢٧، ١٢٢٨، ١٢٢٩، ١٢٣٠، ١٢٣١، ١٢٣٢، ١٢٣٣، ١٢٣٤، ١٢٣٥، ١٢٣٦، ١٢٣٧، ١٢٣٨، ١٢٣٩، ١٢٤٠، ١٢٤١، ١٢٤٢، ١٢٤٣، ١٢٤٤، ١٢٤٥، ١٢٤٦، ١٢٤٧، ١٢٤٨، ١٢٤٩، ١٢٥٠، ١٢٥١، ١٢٥٢، ١٢٥٣، ١٢٥٤، ١٢٥٥، ١٢٥٦، ١٢٥٧، ١٢٥٨، ١٢٥٩، ١٢٦٠، ١٢٦١، ١٢٦٢، ١٢٦٣، ١٢٦٤، ١٢٦٥، ١٢٦٦، ١٢٦٧، ١٢٦٨، ١٢٦٩، ١٢٧٠، ١٢٧١، ١٢٧٢، ١٢٧٣، ١٢٧٤، ١٢٧٥، ١٢٧٦، ١٢٧٧، ١٢٧٨، ١٢٧٩، ١٢٨٠، ١٢٨١، ١٢٨٢، ١٢٨٣، ١٢٨٤، ١٢٨٥، ١٢٨٦، ١٢٨٧، ١٢٨٨، ١٢٨٩، ١٢٩٠، ١٢٩١، ١٢٩٢، ١٢٩٣، ١٢٩٤، ١٢٩٥، ١٢٩٦، ١٢٩٧، ١٢٩٨، ١٢٩٩، ١٣٠٠، ١٣٠١، ١٣٠٢، ١٣٠٣، ١٣٠٤، ١٣٠٥، ١٣٠٦، ١٣٠٧، ١٣٠٨، ١٣٠٩، ١٣١٠، ١٣١١، ١٣١٢، ١٣١٣، ١٣١٤، ١٣١٥، ١٣١٦، ١٣١٧، ١٣١٨، ١٣١٩، ١٣٢٠، ١٣٢١، ١٣٢٢، ١٣٢٣، ١٣٢٤، ١٣٢٥، ١٣٢٦، ١٣٢٧، ١٣٢٨، ١٣٢٩، ١٣٣٠، ١٣٣١، ١٣٣٢، ١٣٣٣، ١٣٣٤، ١٣٣٥، ١٣٣٦، ١٣٣٧، ١٣٣٨، ١٣٣٩، ١٣٤٠، ١٣٤١، ١٣٤٢، ١٣٤٣، ١٣٤٤، ١٣٤٥، ١٣٤٦، ١٣٤٧، ١٣٤٨، ١٣٤٩، ١٣٥٠، ١٣٥١، ١٣٥٢، ١٣٥٣، ١٣٥٤، ١٣٥٥، ١٣٥٦، ١٣٥٧، ١٣٥٨، ١٣٥٩، ١٣٦٠، ١٣٦١، ١٣٦٢، ١٣٦٣، ١٣٦٤، ١٣٦٥، ١٣٦٦، ١٣٦٧، ١٣٦٨، ١٣٦٩، ١٣٧٠، ١٣٧١، ١٣٧٢، ١٣٧٣، ١٣٧٤، ١٣٧٥، ١٣٧٦، ١٣٧٧، ١٣٧٨، ١٣٧٩، ١٣٨٠، ١٣٨١، ١٣٨٢، ١٣٨٣، ١٣٨٤، ١٣٨٥، ١٣٨٦، ١٣٨٧، ١٣٨٨، ١٣٨٩، ١٣٩٠، ١٣٩١، ١٣٩٢، ١٣٩٣، ١٣٩٤، ١٣٩٥، ١٣٩٦، ١٣٩٧، ١٣٩٨، ١٣٩٩، ١٤٠٠، ١٤٠١، ١٤٠٢، ١٤٠٣، ١٤٠٤، ١٤٠٥، ١٤٠٦، ١٤٠٧، ١٤٠٨، ١٤٠٩، ١٤١٠، ١٤١١، ١٤١٢، ١٤١٣، ١٤١٤، ١٤١٥، ١٤١٦، ١٤١٧، ١٤١٨، ١٤١٩، ١٤٢٠، ١٤٢١، ١٤٢٢، ١٤٢٣، ١٤٢٤، ١٤٢٥، ١٤٢٦، ١٤٢٧، ١٤٢٨، ١٤٢٩، ١٤٣٠، ١٤٣١، ١٤٣٢، ١٤٣٣، ١٤٣٤، ١٤٣٥، ١٤٣٦، ١٤٣٧، ١٤٣٨، ١٤٣٩، ١٤٤٠، ١٤٤١، ١٤٤٢، ١٤٤٣، ١٤٤٤، ١٤٤٥، ١٤٤٦، ١٤٤٧، ١٤٤٨، ١٤٤٩، ١٤٥٠، ١٤٥١، ١٤٥٢، ١٤٥٣، ١٤٥٤، ١٤٥٥، ١٤٥٦، ١٤٥٧، ١٤٥٨، ١٤٥٩، ١٤٦٠، ١٤٦١، ١٤٦٢، ١٤٦٣، ١٤٦٤، ١٤٦٥، ١٤٦٦، ١٤٦٧، ١٤٦٨، ١٤٦٩، ١٤٧٠، ١٤٧١، ١٤٧٢، ١٤٧٣، ١٤٧٤، ١٤٧٥، ١٤٧٦، ١٤٧٧، ١٤٧٨، ١٤

حتى إن ابن جبير الرحالة الأندلسي هاله ما رأى في المشرق من كثرة المدارس والغلات الوافرة التي تغلها أوقافها، فدعا المغاربة أن يرحلوا إلى المشرق لتلقي العلم^(١).

ومما يؤكد ما قاله ابن جبير ما جاء من قصيدة عن مدارس دمشق، قال فيها ناظمها:
ومدارس لم تأتخا في مشكل إلا وجدت فتى يحل المشكلا
ما أمها مرء يكابد حرة وخصاصة إلا اهتدى وتحولا
وبها وقوف لا يزال مغلها يستنقذ الأمري ويعني العيلا
وألمة تلقى السروس ومادة شفى النفوس ودأواها قد أعضلا^(٢)
ويكفي برهاناً على كثرة أوقاف المدارس والمساجد في دمشق أن النووي لم يكن يأكل من فواكه دمشق طيلة حياته؛ لأن أكثر غوطتها وبساتينها أوقاف^(٣).

وإذا كانت دمشق قد اشتهرت بكثرة مدارسها والأوقاف التي حبت عليها، فإن غيرها من الحواضر الإسلامية كبغداد، وقرطبة، والكوفة، والبصرة، والقيروان، والقاهرة كثرت فيها المدارس.

وكل ذلك جاء ثمرة من ثمرات الأموال الموقوفة التي خصصت للدراسة العلمية. ويتحدث ابن خلدون عما شاهده في القاهرة من التطور العلمي والحضاري فيذكر أن هذا التطور مرده إلى الأموال الموقوفة من أراض زراعية ومبان وبيوت وسوانيت، وأن هذه الأموال التي حبست على المؤسسات التعليمية في القاهرة، أدت إلى أن ينفد إلى هذه المدينة طلبة علم وعلماء من مغرب العالم الإسلامي ومن مشرقه في سبيل الحصول على العلم المجاني، وبذلك نما العلم وازدهر في مختلف الفروع والتخصصات^(٤).

(١) ينظر: رحلة ابن جبر ١٦/١٠.

(٢) مجلة الوعي الإسلامي عدد (٣٨٢)، ص ٣٧.

(٣) انظر: تذكرة الشافط للمذهبي ٢٥٣/٤.

(٤) ينظر: مقدمة ابن خلدون ١/٨٨، انظر لابن خلدون ص ٢٧٩.

وكانت الدراسة في تلك المدارس تشبه الدراسة الثانوية والعالية في عصرنا الحاضر، وكان التعليم فيها لجميع أبناء الأمة دون تفرقة بين فئة وأخرى، وكان الطلاب الذين يدرسون فيها نوعين:

النوع الأول:

الغرباء الذين وفدوا من بلاد نائية، ويدخل مع هؤلاء الذين لا تساعدهم أحوالهم المادية أن يعيشوا على نفقات آبائهم، وكان لهذا النوع من الطلاب غرف خاصة للنوم ومكتبة ومطبخ وحمام، وهو قسم داخلي.

والنوع الثاني:

من الدارسين: يمثلون الطلاب الذين يرغبون في أن يرجعوا في المساء إلى أهلهم وذويهم، وهؤلاء في قسم خارجي.

وكل النوعين يدرس مجاناً، وكانت بعض المدارس بالإضافة إلى ما تقدمه لطلابها من علم ترعاهم صحياً، فقد كان بجوار بعض المدارس مستشفى لعلاج المرضى من الطلاب بالجان. وعرفت المدارس التخصص العلمي في إنشائها، حيث كانت تقام المدارس لنوع واحد من فروع العلم، ومن ثم كانت هناك مدارس لتدريس القرآن وتفسيره وحفظه وقراءته، ومدارس للحديث خاصة، ومدارس -وهي أكثرها- للفقهاء لكل مذهب فقهي مدرسة خاصة به، ومدارس للطب، وأخرى في كل مجال من مجالات التخصص العلمي.

يقول ابن كثير في حوادث سنة إحدى وثلاثين وسبعمئة: "فيها كمل بناء المدرسة المستنصرية ببغداد ولم يبق من مدرسة قبلها، ووقفت على المذاهب الأربعة، من كل طائفة اثنان وستون فقيهاً، وأربعة معيدين، مدرس لكل مذهب وشيخ حديث، وقارئان وعشرة مستمعين، وشيخ طب، وعشرة من المسلمين يشتغلون بعلم الطب، ومكتب للأيتام، وقدر للجميع من الخبز واللحم والحلوى والنفقة ما فيه كفاية وافر لكل واحد"^(١).

(١) انظر: البداية والنهاية، مصدر سابق: ١٣٩/١٣.

والدراسة في تلك المدارس مفتوحة لكل راعب في العلم دون قيد أو شرط، وكان طلاب هذه المدارس يتمتعون بكل الرعاية من طعام وشراب وعلاج وإقامة للفقراء والفقراء، وكان الأساتذة الذين يقومون بالتدريس فيها ينتخبون عن شهد لهم الشيوخ بالكفاءة العلمية للعمل، وكان المتخرجون من هذه المدارس بمنحون إجازة علمية باسم شيخ المدرسة، وما كان يسمح للأطباء بممارسة مهنة الطب إلا بعد تيل هذه الشهادة أو الإجازة من كبير أطباء المدرسة.

ومن العلماء الذين درسوا في بعض المدارس أو كانوا شيوخها لها:

النووي، وابن الصلاح، والسبكي، وغيرهم كانوا يدرسون في دار الحديث في دمشق، والغزالي، وإمام الحرمين الجويني، والفيروزآبادي صاحب القاموس المحيط، وأبو إسحاق الشيرازي، وغيرهم كانوا يدرسون في المدرسة النظامية في بغداد^(١).

ونعطي هنا مثالا للمدارس التي نشأت ابتداء كمؤسسات وقفية، وكانت تقوم مقام الجامعات في وقتنا الحاضر:

أ- المدرسة الصالحية بمصر أول مدرسة درست المذاهب الأربعة بمصر:

أنشأها للملك الصالح نجم الدين أيوب سنة ٦٤١هـ على غرار المستنصرية ببغداد، وأوقفت عليه أوقاف ضخمة.

ب- المدرسة الظاهرية:

التي أنشأها الظاهر بيبرس في القاهرة سنة ٦٢٦هـ، وأوقف عليها المال وأخذت عليها مما جعلها أجمل مدرسة في مصر، وخصص لها مكتبة ضخمة تحتوي على سائر العلوم.

(١) ينظر: البداية والنهاية ١٦/١١٣، ١٨٦، ١٧١٨، ١٩٩٨، ٢٢٧٥، ٢٢٢٦، ٢٢٨٣، ٢٤٩٠، ٢٥٣٢، ١٧١٦، ١٧/١٥.

١٢٧، ١٦٩، ١٧٨، ٢٢٢١، ٢٢٥٨، ٣٢١٤، ٣٤٩ ط دار الفجر.

ج- المدرسة المنصورية في مصر:

أنشأها المنصور بن قلاوون سنة ٦٨٣هـ وتخصص في تدريس الطب بالدرجة الأولى، وأوقف عليها القبة المنصورية التي هي مرصد فلكي، وأوقافاً واسعة من الخوانيت والأطيان.

د- المدرسة المسعودية ببغداد:

بناها مسعود الشافعي، وجعلها وقفاً على المذاهب الأربعة بجانب تدريس العلوم الطبية.

هـ- المدرسة الصلاحية بحلب:

أوقفها الأمير صلاح الدين يوسف الدوادار.

و- المدرسة الغياثية، أو مدرسة المنصور بمكة المكرمة:

بناها المنصور غياث الدين، إذ أنشئت في ٨١٣هـ وأوقف عليها أموال جليظة.

ز- المدارس الأربعة بمكة المكرمة:

التي بناها السلطان سليمان القانوني سنة ٩٢٧هـ وأوقف عليها أموالاً طائلة لتدريس المذاهب الأربعة.

ولم تكن هذه المدارس تعود إلى الدولة، بل هي من مدارس خاصة عضدت بالأموال الموقوفة عليها.

ونذكر هنا -أيضاً- رسالة بعث بها أحد الواقفين إلى أحد النظار على الوقف بالدار البيضاء عام ١٣١٦هـ جاء في الرسالة:

"... وبعد فتأمرك أن تنفذ للمدرسين الواردين هناك من فاس بقصد التدريس وبث العلم -داراً من دور الأحباس لنزولهما، وعشرين ريالاً للواحد من مدخول الأحباس في كل شهر، حتى تكمل مدتهما، وهي ستة واحدة ليعين بدلما عند انتقضائهما، بحول الله على يد قاضي فاس، والسلام".

ومن ذلك أوقاف مدرسة العطارين بقاس، حيث وقف عليها ١٧ حائوتا و ١٥ قطعة من أراضي الزيتون و ٣٩ من الأجنحة^(١).

ومن هنا، فقد بقي العلماء مستقلين عن السلطة، غير خاضعين لها معتمدين على الأموال الموقوفة التي تغدق عليهم.

أكثر من ذلك أن القضاة منهم بقوا كذلك قوة غير خاضعة لرغبات السلطة عندما كانت تحاول أن تعدي على حرية القضاء.

كما أجبروا السلطة على الخضوع لقيم الشريعة، كما فعل العز بن عبد السلام في أحكامه ضد السلاطين الأتراك، وكما فعل البلقيني ضد المماليك، وكما فعل أبو حنيفة مع الخليفة المنصور عند اجتماعه بالفقهاء.

وإين خلدون يتحدث عما شاعده في القاهرة من التطور العلمي والحضاري والحياة المدنية، خاصة في تعليم العلوم التجريبية وهو يقول:

كل هذه النشاطات العملية قد ساعد عليها ما حدث خلال القرنين اللذين سبقا زمانه، وخاصة زمان صلاح الدين الأيوبي الذي أوقف أراضي زراعية ومسابي وبيوتا وحواليات للمدارس، ثم على ما خصصه من بعده الأمراء الأتراك والمماليك الذين أوقفوا أموالهم على المؤسسات التعليمية.

بل وصلت عوائد الأوقاف وفوائدهم إلى المساجين، إذ لم يحرموا منها، فقد خصصت بعض الوقفيات من أجل الإنفاق على تعليمهم، علاوة على الصريف عليهم وعلى عوائلهم من أموال موقوفة ومخصصة للمساجين.

وقد ألقت في تاريخ المدارس مصادر عدة حاولت استقراء أعدادها وما يدرس

(١) دور الوقف في الحياة الثقافية بالمغرب في عهد الدولة العلوية. السعيد بن كبة، ج٢: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الرباط، المغرب.

فيها، ومنها:

١. المواعظ والاعتبار للمقرئ (ت: ٨٩٤٥).
 ٢. الأعلاني الخطيرة لابن شداد (ت: ٦٨٤هـ).
 ٣. العقود الملولة للخزرجي (ت: ٨١٢هـ).
 ٤. المدارس في تاريخ المدارس للنعماني (ت: ٩٢٧هـ).
 ٥. تلخيص مجمع الآداب لابن الفوطي (ت: ٧٢٣هـ)^(١).
- المسألة الرابعة: الوقف على المكتبات:**

أدرك كل الواقفين للمدارس، وزوايا العلم، وحلقات الدرس في المساجد أهمية الكتاب لنشر العلم، وأن الاختصار على تشييد الأبنية وتوفير جهاز للتدريس غير كاف فاهتموا بوقوف الكتب عليها لتكون وسيلة ميسرة للتحصيل والمراجعة توفر مادة علمية يستند إليها المعلم والمتعلم في وقت واحد، فأصبح من المعتاد وجود مكتبة في مدرسة، أو جامع، أو رباط وقف على طلبة العلم وغيرهم^(٢).

وكان وقف الكتب بمكة في القرن الهجري الأول، كما في مكتبة عبدالحكيم بن عمرو الجمحي^(٣).

وفي القرن الثاني ظهرت بيت الحكمة ببغداد، وكان من بين أقسامها مكتبة حظيت بعناية مجموعة من خلفاء بني العباس وبخاصة المأمون.

ومكتبة بيت الحكمة كان الهدف من وراء إنشائها مساعدة العلماء والباحثين بتوفير أكبر قدر من مصادر المعلومات لتسهيل سبل الدرس والمطالعة والتأليف والترجمة لمن يرغب في ذلك^(٤).

وانتشرت خزانة الكتب الوقفية منذ القرن الرابع الهجري بحيث يمكن القول بأنه قلما

(١) انظر: الوقف وبنية المكتبة العربية ص ١٩.

(٢) انظر: الوقف وبنية المكتبة العربية للدكتور يحيى بن محمود ساجني ص ٢١.

(٣) الأغاني للأصبهاني ٤/١٠٤.

(٤) الوقف وبنية المكتبة العربية ص ٣٢.

تخلو مدينة من كتب موقوفة.

وبلغ من انتشار هذه الخزائن وتوافرها في الأندلس أن أبا حيان التوحيدي النحوي كان يعيب على مشري الكتب، ويقول: الله يرزقك عقلاً تعيش به، أنا أي كتاب أردته استعرت من خزائن الأوقاف^(١).

ويذكر ياقوت الحموي عن مدينة مرو: أنه كان فيها عشر خزائن للوقف، وذلك في القرن السابع الهجري، ويقول عنها:

"لم أر في الدنيا مثلها كثرة وجوده، منها: خزانة في الجامع، إحداهما يقال لها العزيزية، وقفها رجل يقال له عزيز الدين أبو بكر عتيق الزنجاني... وفيها اثنا عشر ألف مجلد أو ما يقاربها، والأخرى يقال لها الكمالية وبها خزانة شرف الملك المستوفي أبي سعيد محمد بن منصور، وخزانة أخرى في المدرسة العميدية والضميرية في خانكاه هناك، وكانت هذه الخزائن سهلت التناول لا يفارق منزلي منها مثلاً مجلد وأكثره من غير رهن"^(٢).

وقال ابن جبير في رحلته إلى مصر بعد أن اطلع على أحوال مكتباتها ودور العلم فيها وعاش في بعضها، واستفاد من أموالها الموقوفة: "ومن مناقب هذا البلد ومفاخره..... المدارس والمحارس الموضوعة فيه لأهل الطب والتعب، يقدون من الأقطار النائية فيلقى كل واحد منهم مسكناً يأوي إليه ومدرساً يعلمه الفن الذي يريد تعلمه وإجراء يقوم به في جميع أحواله"^(٣).

وكانت هذه المكتبات بكتبها الوقفية إضافة إلى المكتبات الخاصة، مثل مكتبات الخلفاء والأمراء والوزراء والعلماء، وراء حركة الازدهار العلمي التي شهدتها العالم الإسلامي على مدى قرون طويلة، فقد اعتمد عليها العلماء

(١) المصدر نفسه، ص ٣٣.

(٢) انظر: معجم البلدان ١١٤/٥.

(٣) ينظر: رحلة ابن جبير ٤/١.

وطلاب العلم في دراستهم ومراجعاتهم، ومصنفاتهم.

وقد حوت المكتبة التي أوقفها ابن قليس الوزير الفاطمي غرنا عديدة للمطالعة قاعات خاصة للمحاضرات، وقاعة كبرى للمحاضرات، وقاعات عليها ١٠٠٠ دينار شهرياً، وأعطيت مرتبات شهرية من ريع هذا الوقف لطلبة العلم والعلماء والعاملين فيها، سواء أكانوا إداريين أم فنيين أم خدماً.

كذلك كانت الربط الإسلامية - وكلها اعتمدت على أموال موقوفة - مراكز مهمة لإيقاف الكتب وإنشاء خزائن كتب فيها، فخصصت أموال وقفية وفيرة على إدارتها وإدارة مكتباتها، وعين لإدارة مكتبات الربط هذه خزان وقوام يقومون بالحفاظ عليها وعلى صيانتها.

ولقد وجدت بجانب هذه المكتبات في كثير من الأحيان، كذلك المراصد الفلكية التي كانت تتبع هذه المكتبات الموقوفة، حيث بنيت بجانبها مساكن للعلماء سواء من كان يعلم في المكتبة أم في المرصد الفلكي، وقد ساهمت هذه المراصد الفلكية في نشر العديد من الرسائل بعلم الفلك.

ويذكر باقوت الحموي عن مدينة مرو الشاهجان، رواية عن عبدالله ابن المبارك الذي عاش في هذه المدينة، وأثنى على أهلها لما فيهم من الرقة ولين الجانب وحسن العشرة، وأنه فارقها مرغماً سنة ٦١٦ هـ، ويقول لحظة فراقه لها: فإني فارقتها وفيها عشر خزائن للوقف لم أر في الدنيا مثلها كثرة وجود، منها: خزانتان في الجامع، إحداهما يقال لها العزيزية، ووقفها رجل يقال له عزيز الدين أبو بكر عتيق الزنجاني، وفيها اثنتا عشرة ألف مجلد أو ما يقاربها، والأخرى يقال لها الكمالية لا أرى إلى من تنسب..

وخزانة شرف الملك المستوفى المتوفى سنة ٤٩٤ هـ وخزانة نظام الملك الحسن بن إسحاق في مدرسته، وخزانتان للسمعانيين، وخزانة أخرى في المدرسة العميدية.

والخزانة الخاتونية في مدرستها، والضميرية في خانكاه هناك، وكانت سهلة التساؤل لا يقصرك منسولي منها مائتا مجلد وأكثره يعتبر رهن قيمتها مائتا دينار،

فكنت أرتع فيها وأقتبس من فوائدها^(١).

ولقد عرفت المكتبات بعدة أسماء مثل:

خزانة الكتب، وبيت الكتب، ودار الكتب، ودار العلم، وبيت الحكمة، ودار القرآن، ودار الحديث.

وبسرت هذه المكتبات العلم للمراغبين فيه دون نفقات وعلى مختلف المستويات، حيث أسهمت الأوقاف في تعزيد وتقوية أسس التعليم عن طريق إيقاف هذه المكتبات والكتب، كما كان للخلفاء والأمراء الفضل في تأسيس المكتبات والإفلاق عليها من أموالهم الخاصة، "فقد قالوا إنه كان عطاء محمد بن عبد الملك الزيات للنقلة والنساخ في مكتبته ألفي دينار كل شهر، وكان المأمون يعطي حنين بن إسحاق من الذهب زنة ما ينقله من الكتب إلى العربية مثلاً بمثل"^(٢).

ومن المكتبات التي قامت بدور حضاري مهم في التاريخ الإسلامي: المكتبة التي بناها ثم أوقفها "بنو عمار" في طرابلس الشام، وكانت آية في السعة والاضخامة إذ كان عدد النساخين فيها بلغ ١٨٠ ناسخاً يتناوبون في العمل ليل نهار، بحيث لا ينقطع النسخ فيها، ويقال إنها حوت مليون كتاب على أرجح الأقوال^(٣).

أما دار العلم بالكرخ فهي مكتبة كبرى أوقفها الوزير أبو نصر أحمد وزراء بني بويه المتوفى سنة ٤١٦هـ، وقيل إنه لم يكن أحسن منها فهرسة وتنظيماً.

ومن المكتبات الخاصة التابعة للمدارس:

— مكتبة المدرسة النظامية:

وقد افتتحت سنة ٤٥٩هـ وعين لها خزان ومشرقون، وقد أوقف عليها نظام الملك الأموال لشراء نقائس الكتب للمستقبل من موارد هذه الأوقاف.

(١) انظر: معجم البلدان، مادة مرو الشاهجان.

(٢) من روائع حضارتنا، مرجع سابق ص ١٨١.

(٣) أصالة حضارتنا العربية: ناجي معروف، ص ٢٢٠، ٢٢١.

- خزانة مدرسة المستنصرية:

افتتحت سنة ٦٣١هـ، والتي يقول فيها ابن القوطي في كتابه الحوادث الجامعة: إن الخليفة المستنصر نقل إليها في يوم واحد من الكتب ما حمله مائة وستون حملاً، عدا ما نقل إليها فيما بعد من كتب موقوفة أخرى، وقد رتب حسب الفنون ليسهل استخدامها؛ إذ لا يوجد مثل لها في العالم كما يقول ابن القوطي، وقد جعلت مرجعاً ليس لطلبة المدرسة فقط، بل بقيت مفتوحة للعلماء ولعمامة الناس خارج أسوار الجامعة لينهلوا من معارفها -

طرح: ومن الوقف على العلم مما استجد في وقتنا الحاضر:

١. الوقف للمشرط الإسلامي، وطباعة الكتاب الإسلامي وتوزيعهما إسهاماً في نشر العلم والمعرفة.
- وكذلك ينبغي ترجمة الكتب النافعة إلى مختلف اللغات ليستفيد منها المسلمون في جميع أنحاء العالم.
٢. إنشاء محطة تلفزيونية تعليمية عن طريق طرح أسهم على المسلمين القادرين تعمل على نشر الوعي الديني والمعرفي والثقافي على أسس من الموضوعية، وتبني مناهج تعبر عن فكرنا وقيمنا وحضارتنا، وتعمل بلغات شتى ليعم نفعها أرجاء العالم.
٣. إنشاء موقع على شبكة المعلومات "الانترنت" يحتوي دروساً علمية وثقافية ومحاضرات نافعة عن أهل الاختصاص في شتى العلوم ومختلف التخصصات، ويقوم - كذلك - ببيان حقائق الإسلام ومحاسنه وتصحيح العقائد والمفاهيم ورد الشبهات والأباطيل.
٤. الوقف لإيجاد المنح الدراسية لدراسة العلوم الشرعية لأبناء البلاد الإسلامية، وغير الإسلامية.

المبحث الثاني

محافظة العلماء على الوقف

لقد كثرت الأوقاف في مصر والشام كثرة واضحة، وصارت لها إدارة خاصة بمصر تشرف عليها وترعاها أحدثها توبة بن نمر الحضرمي حينما ولي قضاء مصر سنة ١١١٥ هـ في زمن هشام بن عبد الملك، وهو أول قاض بمصر وضع يده على الأحباس بمصر، وكانت من قبل في أيدي أهلها وأوصيائهم فلما كان توبة قال: "ما أرى مرجع هذه الصدقات إلا إلى الفقراء والمساكين، فأرى أن أضع يدي عليها حفظاً لها من الانتواء والتوارث، فلم يمت توبة حتى صار للأحباس ديوان عظيم"^(١).

وهذا أول تنظيم للأوقاف ليس في مصر فحسب، بل في جميع الدولة الإسلامية، وفي عهد توبة نفسه أنشئ على نمط ديوانه في مصر ديوان للأوقاف في البصرة^(٢).

ومند ذلك التاريخ أنيطت الأوقاف بالقضاة، وأصبح ذلك أمراً متعارفاً عليه أن يتولى القضاة النظر في الأوقاف بحفظ أصولها وتنميتها وقبض ريعها وصرفه في محلها، فإن كان عليها ناظر حسب شرط الواقف راعاه القاضي، وإلا تولى هو النظر عليها، ويحكى الكندي رحمته الله في تاريخه أن أموال البيتامي والأوقاف ترد إلى بيت المال منذ زمن للنصور إلى أيام الرشيد^(٣).

ويسجل التاريخ -أيضاً- عناية بعض القضاة بالأوقاف، منها ما يرويه الكندي في تاريخه أن القاضي أبا الطاهر عبد الملك بن محمد الحزمي الأنصاري يتفقد الأحباس بنفسه ثلاثة أيام في كل شهر يأمر بمرمتها وإصلاحها، وكنتس تراجمها، ومعه طائفة من عماله عليها، فإن رأى خللاً في شيء منها ضرب المتولي لها عشر جلدات^(٤).

(١) كتاب الولاية وكتاب القضاة للكندي ص ٣٤٦.

(٢) الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر ص ٤٨.

(٣) كتاب الولاية وكتاب القضاة للكندي ص ٣٩٠، والأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر ص ٤٨.

(٤) الكندي، المصدر نفسه، ص ٣٨٣.

ومقابل هذه العناية الخاصة بالأوقاف ومراقبة نظارها وعقوباتهم إن حصل منهم تقصير وجدت بعض الآراء التي لا ترى بأن المزمة شرط في الأحباس.

يقول الكندي رحمه الله: حدثنا محمد بن يوسف قال: أخبرني أبو سلمة، عن يحيى بن عثمان، عن ابن عقير قال: قال لي مالك: "لا أرى أن نشترط المزمة في الأحباس، قال سعيد: فذكرت هذا لأبي عبدالله عبدالرحمن ابن عبدالله العمري قاضينا، فقال لي: لولا المزمة ما بقيت الأحباس لأهلها".

قال سعيد: وكان العمري من أشد الناس لعمارة الأحباس، كان يقف عليها بنفسه ويجلس مع البنائين أكثر نهاره.

والعمري هذا ولي قضاء مصر من قبل هارون الرشيد سنة خمس وثمانين ومائة^(١) وفي عهد المأمون الخليفة العباسي نظم قاضيه بمصر لمبة بن عيسى الحضرمي الأحباس وحكم في أحباس مصر كلها، يروي لنا الكندي في تاريخه: "كان من أحسن ما عمله لمبة في ولايته أن قضى في أحباس مصر كلها، فلم يبق منها حبشا حتى حكم فيه إما بيعة وإما بإقرار أهل الحبس، وكان يقول في ذلك: كنت أحب ذلك من زمان وسألت الله أن يبلغني الحكم فيها، فلم أترك شيئاً منها حتى حكمت فيه وجددت الشهادة به"^(٢).

و-أيضاً- يحفظ التاريخ لهارون بن عبدالله الذي ولي قضاء مصر من قبل المأمون يوم الأحد لأربع عشرة خلت من شهر رمضان سنة سبع عشرة ومائتين أنه لم يبق شيئاً من أمور القضاء حتى شاهده بنفسه وحضره مع أهل مصر، قمنها؛ أنه لم يتخلف عن حبس بمصر بتولاه القضاة حتى وقف على غلته ووجوهه^(٣).

(١) كتاب الولاة وكتاب القضاة للكندي ص ٢٢٤.

(٢) المرجع، نفسه، ص ٤٤٤.

(٣) نفسه، ص ٤٥١.

وكذلك يحفظ محمد بن أبي الليث الخوارزمي الذي ولي قضاء مصر من قبل أبي إسحاق المعتصم سنة ست وعشرين ومائتين ثبوتيه للأحباس بخطه حفاظاً عليها من الضياع والاعتيال، يقول محمد بن أبي الليث: "لقد هممت أن أضع يدي على كل حبس بمصر يتولاه أهله مما ليس له ثبت في ديوان القضاة احتياطاً له"^(١).

ويحكي لنا الكندي في تاريخه عن هذا القاضي الجليل أنه شاهد الأحباس بنفسه ودونها بخطه وقضى في كثير منها^(٢).

ولم يستمر هذا الأمر بل في بداية النصف الأول من القرن الرابع كان يعين في بعض الأحيان متول للأحباس ونفقة الأيتام بالإضافة إلى القاضي، ولعل أول من تولى النظر في الأحباس ونفقة الأيتام بعد فصلها عن القضاء: بكران ابن الصباغ وقدم معه أحمد بن عبدالله الكشي، وقد جعل له النظر في الأحكام في عهد الخليفة العباسي الرازي في ربيع الآخر سنة ٣٢١ هـ.

وكانت هذه الخطوة بداية إنشاء ديوان مستقل للأحباس منفصل عن ديوان القضاة، بالرغم من أن قاضي القضاة تولى أمر الأحباس في بداية عهد الفاطميين، إلا أنه أصبح لها ديوان مقرر في العصر الفاطمي يشرف على جباية ريع الأحباس سواء التي حبسها الأفراد أو التي حبسها الخلفاء ويشرف -أيضاً- على وضعها في محلها ووجوه صرفها حسبما ورد في شروطها^(٣).

ورغم حداثة منصب رئيس ديوان الأوقاف إلا أن متوليه ارتفع وتمتع بمركز كبير في الدولة حتى فاق منصب قاضي القضاة الفاطمي.

وبحدثنا التاريخ أن الأوقاف في العصر المملوكي في مصر ازدهرت وتنوعت وعمت كل

(١) نغمة.

(٢) لراجع السابق ص ١٩٠، الأوقاف والحياة الاجتماعية بمصر ص ٩١.

(٣) الأوقاف والحياة الاجتماعية بمصر ص ٥١ و ٥٢.

شيء تقرئنا وعظم ريعها مما جعلها مطلقاً للحكام وخاصة في وقت الأزمات، وساعد الحكام على الاستيلاء عليها وحلها ضعفاء النفوس من العلماء والقضاة حيث أفتوا الحكام بحل أوقاف السلاطين السابقين، وأحياناً كان الحكام ينفذون رغباتهم بدون الرجوع إلى الفقهاء والقضاة^(١).

ولكن التاريخ يسجل بماء الذهب مواقف مشهورة لبعض الفقهاء الذين تصدوا للحكام ومنعهم من التعدي على الأوقاف أمثال العز بن عبد السلام والنووي الذي وقف في وجه الظاهر بيبرس وخاطبه بقوله: "إن ذلك غاية الجهل والعناد، وأنه لا يحل عند أحد من علماء المسلمين، ومن في يده شيء فهو ملكه لا يحل لأحد الاعتراض عليه، ولا يكلف إثباته فاليد دليل الملك ظاهر"^(٢).

وما زال النووي يعظه حتى كف الظاهر عن رغبته في امتلاك أراضي مصر^(٣). وكذلك موقف العالم الشيخ تقي الدين محمد بن دقيق العيد مع السلطان الملك الناصر محمد بن قلاوون الذي أراد أن يحصل من الشيخ فتوى بأخذ الأموال من الرغبة للنفقة على العساكر، فرفض الشيخ ذلك وأفهمه أن ذلك لا يحل له. وشهد القرن الثامن الهجري أنواعاً متنوعة من ظلم الحكام وتعديهم على الأوقاف وغصبها حتى ما كان منها على الحرمين الشريفين، ويتم ذلك النصب عن طريق بعض القضاة^(٤).

(١) المرجع السابق ص ٣٢٢.

(٢) حاشية ابن عابدي ١٨١/٤.

(٣) المخطوط لمقررة ٤٦٤/٢.

(٤) المرجع نفسه.